

وإذ تدرك أهمية قيام الحكومات بسن تشريعات مناسبة وباتخاذ سائر التدابير الملائمة لحظر التمييز العنصري ووضع حد له،

وإذ تشير إلى قرارها ٤٩/٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ بشأن المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان،

وإذ تسلم بأن المنظمات الوطنية غير الحكومية المعنية بالعلاقات بين الأجناس والطوائف يمكن أن تقوم بدور قيَّم في تحسين العلاقات بين الأجناس والطوائف؛

تطلب إلى جميع الحكومات اتخاذ الخطوات الازمة لتمكين المنظمات الوطنية غير الحكومية المشأة حسب الأصول، مثل منظمات أو مؤسسات العلاقات بين الأجناس، ومنظمات أو مؤسسات العلاقات بين الطوائف، وجميع الهيئات أو المنظمات أو المؤسسات الوطنية الأخرى التي من هذا القبيل والمنشأة من أجل القضاء على التمييز بسبب العنصر ومن أجل تحسين العلاقات بين الأجناس والطوائف، من العمل الفعال سعياً إلى إيجاد علاقات منسجمة بين الأجناس والطوائف.

المجلسة العامة ٦٣

١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠

٣٥/٣٥ - ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال

ألف

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٦٤٩ (د - ٢٥) المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠، و ٢٩٥٥ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، و ٣٠٧٠ (د - ٢٨) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣، و ٣٢٤٦ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤، و ٣٣٨٢ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥، و ٢٤/٣٣ (د - ٢٤) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨، و ٤٤/٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩، وإلى قاري مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧، و ٤٣٧ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٢٤٦٥ (د - ٢٣) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨، و ٢٥٤٨ (د - ٢٤) المؤرخ في

والعنصرية والتمييز العنصري، وإلى الدفاع عن حق شعوبها في تقرير المصير والاستقلال؛

١٧ - تعرب عن ارتياحها للجنة القضاء على التمييز العنصري، وللجنة الخاصة لناهضة الفصل العنصري، ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا، وللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وللجنة المعنية بمارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، وللجنة حقوق الإنسان، عن طريق فريق الخبراء العامل المخصص للجنوب الإفريقي والتابع لهذه اللجنة، على ما أسهمت به في سبيل تنفيذ برنامج العقد؛

١٨ - تقرر أن تعقد في سنة ١٩٨٣ مؤتمراً عالمياً ثانياً لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، بوصفه حدثاً هاماً من أحداث العقد، يكون مقتصده الرئيسي، فضلاً عن استعراض وتقسيم الأنشطة المضطلم بها خلال العقد، هو وضع أساليب ووسائل وتدابير محددة تستهدف تأميم التنفيذ العالمي التام لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها المتعلقة بالعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري؛

١٩ - تدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن يبدأ في الاضطلاع بالأعمال التحضيرية للمؤتمر في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨١، وأن يقدم اقتراحاته بشأن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين؛

٢٠ - تقرر أن تنظر في دورتها السادسة والثلاثين، على سبيل الأولوية العالية، في البند المعنون "تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري"؛

المجلسة العامة ٦٣

١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠

٣٤/٣٥ - تقديم مزيد من المساعدة إلى المنظمات الوطنية للقضاء على التمييز العنصري

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الأحكام ذات الصلة في القرارات ٣٠٥٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣، و ٢٤/٣٤ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ المتعلقين بتنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري،

وإذ تعي الحاجة إلى تعينة الرأي العام عن طريق وسائل الإعلام، والنظام التعليمي، والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأخرى، ضد جميع أشكال التمييز العنصري،